الماهية في نفسها الا في ضمن الفرد فيكون المسند لازم الماهية كما
في قولنا الاربعة زوج فلا يوجد فرد من الحمد بدون الاتصاف
بالكينونة لله تع كما لا يوجد فرد من الاربعة بدون الاتصاف
بالزوجية وما وقع لغير الله تع ظاهرا فراجع اليه تع في الحقيقة و
المص رح اختار الثاني في الامعان لظهوره في اداء المرام ولان معنى
الاستغراق يدل على وجود المحامد وحصولها له تع بخلاف معنى الجنس
اذ لا وجود له في الخارج فيكون في الافادة اوفى وبمقام الثناء احرى
فان قلت في اي معنى الحمد اعتبر الجنس او الاستغراق يكون بعض افراد
الاخر خارجا عن التخصيص الذي يفيده تعريف المسند اليه بلام الجنس
او الاستغراق فلا يكون حمد المخصص على وجه اكمل قلت فان اردت الكمال
فعليك بعموم المجاز اعلم ان الحامد في بدء تصنيفه اما حامد لغة فقط
ان لم يقابل حمده بنعمة او حامد لغة وعرفا وشاكر لغة اذ قابل به ما او
حامد لغة وعرفا وشاكر كذلك ان جعله جزاء من شكر عرفي بان
صرف سائر ما انعم عليه الى انعم له كما صرف لسانه وذلك اعلى مراتب
الحامدين لله اللام للاستحقاق ولا للاختصاص عند من يفرق بينهما
بان يعتبر الاول بين الذات والصفة العزة لله والامر لله والثاني
بين الذاتين نحو الجنة للمؤمنين والنار للكافرين وللاختصاص عند
من لم يفرق بينهما وعمم الثاني للاول وهو اختيار ابن هشام لما فيه
من تقليل الاشتراك ذكره مولانا نور الدين صاحب الهوادي و

المختار

وهو المختار وعند المصنف حيث قال في الامعان ان اللام للاختصاص
والله علم الذات واجب الوجود واصله لاه من لاه يليه اي تستر
ثم ادخل عليه الالف واللام فجعل علما معهما وحذف الف لاه في الخط
لئلا يكون على صورة النفي فلما ادخل عليه اللام حذف همزة الوصل
لئلا يلتبس بالنفي ولام لاه لئلا يجتمع ثلث لامات وكذا كل ما في
اوله لام ثم ادخل عليه الالف واللام ثم اللام نحو للحم ذكره في الامعان
رب العالمين اي مالكهم ومبلغهم الى كمالهم شيئا فشيئا والعالم
اسم لما لا يعلم كالخاتم والقالب غلب فيما يعلم به الصانع وهو كل ما سواه
من الجواهر والاعراض انما جمع ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة
وغلب العقلاء منهم فجمع بالياء والنون كسائر اوصافهم وقيل
اسم وضع لذوي العلم من الملائكة والثقلين وتناوله لغيرهم
على سبيل الاستتباع والصلوة هي اللغة الدعاء او التعظيم تتنوع
بالاضافة الى محلها على ثلثة انواع تنوع الاجناس بالفصول
فمنه قيل الصلوة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن
المؤمنين الدعاء ثم نقلت في عرف الشرع من احد المعنيين الى
العبادة المخصوصة لتضمنها اياه والمراد هنا المعنى اللغوي المتنوع على
الانواع الثلثة ولام الحمد في محل الجنسية والاستغراق وارادة
التخصيص ذكره مولانا نور الدين صاحب الهوادي ومراده الله
تع اعلم العهد الادعائي والاستغراق العرفي اذ جنس الصلوة او جميعها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)